

(مرفق رقم) ٣٠

طلب

تصريح بتوصيل مراافق للعقار (شقة / محل / مكتب)
(مياه - كهرباء - صرف صحي - غاز طبيعي)

السيد مدير الادارة /
تحية طيبة وبعد ،

أرجو التكرم بالتنبيه لاتخاذ ما يلزم نحو التصريح لى بتوصيل المراافق التالية :-

١) مياه

٢) كهرباء

٣) صرف صحي

٤) غاز طبيعي

وذلك بالعقار الخاص بي الذي سبق لي الحصول على ترخيص بناء العقار بالوحدة المحلية رئيسكم
بتاريخ / / وفيما يلى البيانات الخاصة بي :-

الاسم : م

محل الاقامة : ن

موقع العقار طبقاً للترخيص المنصرف : ن

الدور : ن

شقة : ن

محل : ن

مكتب : ن

وقد سبق لي تقديم كافة البيانات والرسومات الخاصة بالعقار عند التقديم لطلب الترخيص بالبناء الصادر
برقم بتاريخ / /

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

تحريراً في / /

..... مقدمه /

..... عنوانه /

محافظة
الادارة الهندسية
قسم تنمية اراضي
الاستاذ
.....

إيصال

استلمت أنا

الطلب المقدم من السيد /

ب شأن طلب تصريح بتوصيل مراافق للعقار (شقة / محل / مكتب) (مياه - كهرباء - صرف صحي
- غاز طبيعي) مستوفياً كافة متطلبات الحصول على الخدمة (المستندات / الرسومات / وثائق الطلب
برقم بتاريخ / /
التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / /

توقيع الموظف المختص

(.....)

السيد رئيس لجنة رئيس برئاسة سنه

.....

(.....)

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ في شأن الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب تصريح بتوصيل مراافق للعقار (شقة / محل / مكتب) بوحدات الإدارية المحلية بالمحافظات . تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠١٧/٤/٤ (كثمرة للتعاون بين الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة والمحافظات) من تحديد المستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة، والتوفيتات الزمنية المحددة لإنجازها، أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها - وأى مخالفة لذلك ترتب المسئولية - وذلك على النحو التالي:

أولاً : المستندات والأوراق المطلوبة:

- صورة بطاقة الرقم القومي (والأصل للإطلاع) .
- صورة رخصة المباني (مع الاطلاع على الأصل) .
- شهادة صلاحية المبنى للإشغال مادة (٦٢) من قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، والمادة رقم ١٣٨ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء والصادرة بالقرار الوزارى رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٩) .
- نسخة معتمدة من المهندس المشرف للرسومات المنفذة فعلياً بالطبيعة مادة (٦٢) من قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨) .

ثانياً : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة:

قرش جنبه

٢ رسوم إصدار عن كل مرفق (جنيهان فقط لا غير)

في حالة منح التصريح لصاحب الشأن فقط	دمغه نوعية على كل تصريح بالحفر(مادة ٨٩ من قانون الدمغة رقم ١١١ لسنة ١٩٨٠). رسم تنمية موارد(قانون ١٤٧ لسنة ١٩٨٤ وتعديلاته).	٩٠
		١٠

بالإضافة إلى أنه يتم سداد قيمة المعايضة التي تعدتها الجهة المسئولة عن المرفق فيما بعد عند توصيل المرفق وبعد الحصول على موافقة الوحدة المحلية .

ملحوظة : في حالة تعدد نسخ أو صور التصريح التي تحتفظ بها الوحدة المحلية لدواعي العمل بها فلا يتحمل المتعامل معها سوى الضريبة المستحقة على نسخة أو صورة واحدة من تلك النسخ أو الصور .

ثالثاً : التوفيتات المحددة لإنجاز الخدمة:
خمسة عشر يوماً من تاريخ تقديم الطلب .

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوفيت المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أي مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية :

المحافظة : ت
.....

هيئة الرقابة الإدارية (المكتب الرئيسي بالقاهرة) : ت ٠٢/٢٩٠٢٧٢٨

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة : ت

مارد بالردم مع مستندات هجاييم لشأنها ، بمصر بالقاهرة ١١٩ لـ رئيس دائرته يستقبل

